

ماذا يترتب اذا انتفى المانع في نهار رمضان ؟

خالد المشيقح

المسألة الثانية ما يتعلق بانتفاء المانع. كما لو طهرت الحائض كذلك ايضاً برئ المريض. كان مفطراً. الحائض طهرت في اثناء النهار. المريض برئ في اثناء النهار المسافر قدم في اثناء النهار وكان مفطراً فيقول لك المؤلف يجب عليهم - 00:00:00 من يمسك فيجب على المسافر اذا قدم في اثناء النهار ان يمسك الحائض والنفساء ان تمسك اذا طهرت وكذلك ايضاً المريض اذا برئ وكان مفطراً يجب عليه ان يمسك ويجب عليه ان يقضي - 00:00:28 يمسك احتراماً للزمن. ويقضي لكونه افطر وعند الامام الشافعي رحمه الله انه يجب القضاء ولا يجب الامساك وهذا هو الصواب يدل على انه يجب القضاء كما تقدم ومن كان مريضاً او على سفر - 00:00:45 عدة من ايام اخر. ويجب ولا يجب الامساك. نعم لا يجب الامساك لانه افطر ولا معنى لهذا الامساك وورد عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه انه قال من اكل في اول النهار فليأكل في اخره - 00:01:07 ولان حرمة الزمن ذهبت باكله في اول النهار. فالصواب في هذا انه يجب القضاء ولا يجب الامساك عكس مسألة وجود شرط الوجوب. اذا وجد شرط الوجوب وجب الامساك ولا يجب القضاء اذا انتفى المانع - 00:01:31 وجب القضاء ولم يجب الامساك - 00:01:53